واستخفافا فالكفر لو تركهما تكاسلا او مجانة ولا انتهى تهاونا بالصلاة
وتركها استخفافا فالكفر ولو فسقا او مجانة لا من قيل له صل فقال
لا اصلي قيل يكفر وقيل ان قاله في صلاة الفريضة لو فيها كفر
وان قال لا اصلي بامرك لا يكفر وقيل اذا قال المكتوبة لا اصليها
اليوم ان اراد الرد على الله كفر وان اراد به الحكاية عن بطالة نفسه
وكسله لا يكفر قال الساطعي قوله لا اصلي على اربعة اوجه الا يصليت
او لا اصلي بامرك فقد امرني بها من هو خير منك او لا اصلي فسقا
ومجانة فلا يكفر في هذه الثلاثة والرابع لا اصلي اذ لم تجب علي
او لم اومر بها يكفر فيه قالت او انا الطلق وقال لا اعلم يحتمل هذه الوجوه
الثلاثة فلا يكفر من قيل له صل فقال الناس يصلون من اجلنا او قال
اصبر الى يوم الجمعة او العيد او شهر رمضان او قال ان الصلاة شديدة
الثقالة او شديدة الصعوبة علي او قال تو نماز کردی چه بر سر
نهادي او قال اخيد من نماز كردم جه سر او برم او قال چند ازين نماز
کزاردم که دلم کوفت او قال نماز کردن سخت کاری گران است بر من او
قال که نماز کداشت کار دراز برا مرا ددا او قال خوش کار نیست بی نمازی
هذا كله كفر كذا في البزازية وغيرها وفي جامع الفصولين من قيل له بيا
بمسجد بماز فقال من بمسجد نه آیم هو مصر على ذلك لا يكفر ولكن يعزر
عليه للانتيني وفي ادب المنازل لو قال ترك الصلاة راحة او قال
حبذا البطالة لمن ترك الصلاة كفر وفي بعض الكتب قيل له صل فقال
حتى يتعذر علي عشيته هذا الامر او قال من يقدر على ان يتم هذا الامر
فما ينتنا او قال للامر ما زدت من صلاتكما وما ربحت منها كفر ومن يفوت
الصلاة وينقض جملة ويقول ليس يحبس على انه كل عبد مجبر اذا صلى يونه
حقوقه جملة واحدة كفر انتهى قيل لعبد صل فقال لا اصلي لان الثواب
لسيدي يكفر لان صلاته لا تكون لمولاه من صلى العمر وقال بجرت دامن
ردم كفر لو قيل لفاسق صل تجد حلاوة الصلاة فقال لا اصلي حتى نجد
حلاوة الترك يكفر من لا يصلي الا في الجمعة او في رمضان ويقول هذا
ايضا كثير او يقول صلاة في رمضان تعدل سبعين صلاة يكفر من صلى
الى غير القبلة متعمدا موافق الكعبة كفر وبه اخذ الفقيه ابو الليث
وكذا اذا صلى بلا طهارة وكذا اذا صلى في ثوب نجس قال الامام
السغدي في الصلاة الى غير القبلة وفي الثوب النجس لا يكفر وفي الصلاة
بلا طهارة يكفر وذكر الامام الحلواني انه لو صلى بلا طهارة لا يكفر ايضا
وقد اختلفت رواية النوادر والمبسوط فتتبعض اخذوا برواية النوادر
انه يكفر وبعض برواية المبسوط انه لا يكفر وقالوا الصلاة بلا طهارة

ليت

ليت بصلاة لعدم الشرط فلا يكفر واجيب بانه استخفاف
ولو ابتلى به انسان بان كان مع جماعة وقاموا الى الصلاة فاستحى
ان لا يصلي فصلى بلا طهارة او كان هاربا من العدو فصلى يرونها لا يكفر
لعدم الاستخفاف وينبغي ان لا يقصد بالقيام قيام الركوع والسجود
قيام الصلاة وركوعها وسجودها الكل من البزازية وغيرها وفي الخانية
وذكر الامام السرخسي ان الصلاة بلا طهارة عمدا معصية ولم يقل كفر
وقال الامام الحلواني يكون كفرا عند اكثر المشايخ قال وهكذا روي عن الامام
وفي النوادر قال في ظاهر الرواية لا يكون كفرا وانما اختلفوا اذا صلى لا على وجه
الاستخفاف بالدين فان كان على وجه الاستخفاف ينبغي ان يكون كفرا
عند الكل انتهى وفي الجواهر قال لو كان فلان قبلة او جهة الكعبة لم اتوجه
اليها ابدا كفر وفي جامع الفصولين قال لو صارت القبلة الى هذه الجهة
ما صليت كفر صلى الى غير جهة تحريه وعن الامام انه قال اخشى عليه الكفر
لاعراضه عن القبلة واختلف المشايخ في كفره كما اختلفوا في كفر من
صلى الى غير القبلة الحقيقية اذ قبلته جهة تحريه وعند الامام لو شرع
بتحريه الى جهة ثم تعصب تلك الجهة قبلة في حقه فصار كالو ترك القبلة
وصلى الى غيرها ولو صلى على مكان نجس قال بعض المشايخ لا يكفر انتهى
من قيل له اد الزكاة فقال لا اوديها قيل يكفر مطلقا وقيل
في الاموال الباطنة لا يكفر وينبغي ان يكون على الاقاويل التي مرت
في الصلاة قيل له ادي الزكاة فقال لا اودي قالوا يكفر قيل هذا
اذا قاله على وجه الرد والانكار للزكاة من قال عند دخول شهر رمضان
جا الشهر الطويل او الثقيل او الضيف الثقيل او وقعنا فيه مرة اخرى
ان قاله تعظيما لشهر رمضان او استثقالا للطاعة كفر وان اراد به تعب
النفس وقال المتقدمون وجوعه لا يكفر من قال كم من هذا الصوم فاني هلكت
منه كفر كذا في البزازية وفي جامع الفصولين قال عند دخول شهر رجب
ببعضها هاندر افتاديم لو قاله تعظيما او بالشهور المتصلة كفر لا لو اراد
تعب نفسه انتهى من قال هذه الطاعات جعلها الله عذابا علينا من
غير تاويل كفر اما لو اول بان مراده من العذاب هو التعب والمشقة
او عبر عنه بالفارسية رنج کرد بر ما لا يكفر وكذا لو قال لو لم يفرضها الله
تعالى كان خيرا لنا كفر وان اوله بما ذكر لا يكفر قال للامر بالمعروف
غوغا اوردي لو قال على وجه الرد يخاف عليه الكفر قيل لرجل مر فلانا
بالمعروف فقال اوچه کناه کرده است او قال چه جفا کرده است تا که
او را امر بمعروف كنيم اذ قال له انا اخترت العافية او قال
مالي بهذا الفضول كفر الكل من البزازية وغيرها يقول الحقير الظاهر ان قوله

Copyright © King Saud University